

طابع الشهيد

مستشفيات جامعة الزقازيق

إدارة المشتريات والمخازن



شمن الكراسة / ٢٩٩ جنيها  
التأمين الابتدائي / ٣٥٠٠ جنيها

קורס الشروط والمواصفات الخاصة بالمارسة العامة لتوريد

أصناف البقالة

جلسة ١٧ / ١٠ / ٢٠٢١

كرمه رقم ( ٦٣٦ )

اسم العميل ولقبه : .....

العنوان : .....

رقم البطاقة الضريبية : .....

رقم الملف الضريبي : .....

المأمورية التابع لها : .....

الموظف المختص

المدير العام




**قائمه باصناف البقاله**

الصنف	الوحدة	الكميه	سعر الوحده	الاجمالي	ملاحظات
١	لتر بلدي	٣٠٠٠	كيلو	٩٥٠٠	
٢	مكرونه	٢٥٠٠	كيلو	٦٢٥٠	
٣	صلصه	٥٠٠	كيلو	٣٠٠	
٤	مربي	٥٠٠٠	قطده ٣ جم	٣٠٠	
٥	حلوه	٥٠٠٠	قطده ٥ جم	٣٠٠	
٦	عصل نحل	٢٠٠٠	قطده ٣ جم	٦٠٠	
٧	شادي فتلہ ٢ جم	٥٠٠	كيلو	٢٥٠	
٨	بسكويت	١٠٠٠	باكيو	١٠٠	
٩	حلح طعام	٥٠٠	كيلو	٢٥٠	
١٠	غاز بوجاز ١٥ كجم	٩٠٠	بالعدد	٩٠٠	
١١	لاش بوكس بلاستيك	٥٠٠٠	ميكروريف	٣٠٠	

**ملاحظات:**

- ١- الكيوي بالجدول استثنائيه قبله للزياده او النقص.
- ٢- المورود ملزم بتغيير التايبس الغاز الفارغه اثناء فتره التخزين.
- ٣- الملحق الطعام من اجود الاصناف الموجودة بالاسواق ويقبل من جميع المصادر المعروفة بالسوق والشركات جمعها يشرط الايتعدي تاريخ انتاجه سنه اشهر من تاريخ الانتاج .
- ٤- لاش بوكس ميكرويف ٦ عين ينطعه شفاف ويعدم عينات لفحص



بيان شفهي لبيان

بيان الأستاذ الدكتور أamer عالم المستشار

بيان عرض أصغر للأصناف البسيطة بغير علبة على جيد البيروت وبنوده وذلك في  
والأشنان المذكورة فيه بعمره في وقر بيته في صيدا على جيد البيروت وبنوده وذلك في  
أسس المراصلات والشروط المرضحه في هذا نصيحة  
كما أقر بين الشركه مكتبه المقطاع سكرفيه بجهوده المبذوله للتحقيقه الخصم عليه شفهي وبنوده  
الشركه أو احكام يتعين الشرف في قراره وغير خاصه لأحمد الشرف  
بريجام استيفاء هذه البيانات وتقديرها من المعرض بين سكر وبنوده بحسب الشركه.

اسم الشركه

بنود

بيان

المحول

بيان

بيان الصريح

بيان التجرد

بيان التسجيل بالكتمه المضافة

بيان كراسة الشرف على العقود والتعديل

بيان الشركه

تقديره مدير الشركه

بيان كراسة الشرف

بيان عرض أصغر للأصناف البسيطة بغير علبة على جيد البيروت وبنوده وذلك في

بيان عرض أصغر للأصناف البسيطة بغير علبة على جيد البيروت وبنوده وذلك في  
والأشنان المذكورة فيه بعمره في وقر بيته في صيدا على جيد البيروت وبنوده وذلك في  
أسس المراصلات والشروط المرضحه في هذا نصيحة  
كما أقر بين الشركه مكتبه المقطاع سكرفيه بجهوده المبذوله للتحقيقه الخصم عليه شفهي وبنوده  
الشركه أو احكام يتعين الشرف في قراره وغير خاصه لأحمد الشرف  
بريجام استيفاء هذه البيانات وتقديرها من المعرض بين سكر وبنوده بحسب الشركه.

بيان شفهي لبيان  
بيان كراسة الشرف

بيان كراسة الشرف

بيان كراسة الشرف

## أولاً : الشروط العامة

بعض هذه الأحكام قابلة للتعديل والتغيير حسب الظروف، وبالأخص فيما يتعلّق بـ:

تعديلات يجب على مقدّسي بعضها أن يقرّها بإذنهم أولاً، على أن لا يدخل في تعديل

هذه المصطلحات موافق من صاحبها إلى إقرارها، ثم يدخل في تعديل في حين

• الأول :

في هذه الأحكام حظر من ينشر غير حبر أو ماء على سطح الأرض، وذلك على أن لا يضر به الماء الذي ينشر على سطح الأرض، حيث

في هذه الأحكام بالاصفاف التي تكتب به شيك، ويؤدي تصرّفها إلى إثارة

الشكوى والتجريح للخالص بالاصفاف التي تكتب به شيك، ويؤدي تصرّفها إلى إثارة

الشكوى والتجريح للخالص بالاصفاف التي تكتب به شيك، ويؤدي تصرّفها إلى إثارة

ويجب حكم على كل من المظارعين وتحقيق إيجاد شركه مشتملة على صادر عن إثارة

الجرون أو حداً في عطاؤه.

• الثاني :

في هذه الأحكام التي يصرّفها على سطح الأرض، حيث يكتفى بالبيان

خطاب ضمان يكتفى غير مشروط ومرتّب بالتعاون معه، وبعد ذلك يكتفى بالبيان

خطاب يكتفى بالبيان العاطف ساري المفعول لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ إيداعه في المحظوظ، فإذا وجد خطاب

البيانات كما يكتفى بالبيانات الخطاب العاطف، يحرر صوراً في جزء يكتفى بحرر بعد إدخاله

• الرابع :

في هذه الأحكام التي يصرّفها على سطح الأرض، حيث يكتفى بالبيان

خطاب ضمان يكتفى غير مشروط ومرتّب بالتعاون معه، وبعد ذلك يكتفى بالبيان

خطاب يكتفى بالبيان العاطف ساري المفعول لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ إيداعه في المحظوظ، فإذا وجد خطاب

البيانات كما يكتفى بالبيانات الخطاب العاطف، يحرر صوراً في جزء يكتفى بحرر بعد إدخاله

خطاب

يقدم بمظروف المطر كشهادة لافتة، ولكن صدر من شهادة لأبيه:

هذه حمد الله على مطر صربي

٦- لا يقتصر إلى أي عطاء مبني على حضور نسبة ضريبة من غير خصم يقدم في المتصاص، فالشركات في العطاء من بضائعه مجانية في عموم الأصلية (باستثناء الحجم والتركيز) وتكون من ذات الصنف.

٧- لا يقتصر إلى أي إعطاء من صاحب العطاء بذريته حتى عدائه إلا قدم بعد فتح المظاريف القوية.

٨- لا يجوز شرخ أو درجه من هذه المكراسه ويعين عليه تقديمها شبيه كـ لا يجوز اصطفاف أو حشر أو إخفاء أو سراحت أو شرط أو تعديل في الوسائل التقنية وغيره ويكتفى فقط بفرض شروط خاصة يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع أي شرط أو تحفظ قد يثير على استبعاد العطاء أو رفضه في تقييمه النهائي للعطاء.

٩- يقتصر التعديل في الأسعار من مقدم العطاء إلا في الحالات الخاصة لتفريح ما إذا كان هذا التعديل يحيى المتناسبات من عدمه.

#### ١٠- البندين السابعين إلى السادس :

١- لا يجب تقديم العطاء عطاء قبل وبعد المحدد لفتح المظاريف المالية ويصبح التأمين المؤقت المستمد منه هذا التعديلات دون الحاجة إلى إثارة أو الاتجاه إلى القضاة أو لخلاف أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضررها وعند إلقاء مدة سريان العطاء يحق للمتعبد رد التأمين المؤقت وفي هذه الحالة يصبح عطاؤه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاؤه نافذ الفعول ويجوز للمتناسبات أن تطلب من مقدمي العطاءات قبول مدة سريان عطاءاته لحين الإنتهاء من البت والتسيبه.

#### ١١- الشامي :

١- تستفيت الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مقدرتها أو محسوب عنها وأجزاء التصحيحات الناشئة عن تغير الأسعار وذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحدة وأحدى سعر الوحدات يعود على سعر الوحدة.

٢- يقتصر الأسر ذلك وفقط على حلة وجود اختلاف بين السعر المبين بمذكرة .

#### ١٢- التاسع :

١- يحرر لتقديم العطاء أو متوجه إلى يحضر جلسة فتح المظاريف القوية والالية في الموعد المحدد لذلك لسماع فراغة محترفيها على أن يتم تحديد مندوب الشركه الذي سيحضر جلسة فتح المظاريف بموجب توقيض رسمي من الشركه .

٢- البندين السادس والعاشر:

## الفصل العاشر :

الشروط المخولة للمتعاقدين والمتعاقدين على مهام محدودة

لتحقيقها في تعليم العقد يترتب على المتعاقدين الشروط التالية:

- تدقيق المخول في تطبيق عرف ذلك عليه حسب المتعاقدين على مهام محدودة.
- تحديد المخول في تطبيقه واعطائه حسب المتعاقدين على مهام محدودة.
- تحديد المخول في تطبيقه واعطائه حسب المتعاقدين على مهام محدودة.

## الفصل العاشر :

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

على صاحب المتعاقدين المتعاقدين على مهام محدودة تحديد المتعاقدين على مهام محدودة

三

卷之三

وَمَا يَرَى إِلَّا مَا يُنْهَى إِلَيْهِ وَمَا يَرَى إِلَّا مَا يُنْهَى إِلَيْهِ

卷之三

مکتبہ لفڑی اسلام

لخدمات زراعة في الماء

مخرجی معلم بقصه ولا بد و معملاً

الخزان (والمتضمن بالمعنى الثاني) ينبع من معدل وسائله بعد طلبها في المائة.

وَسَبِيلٍ لِلرَّاحِلَةِ إِلَيْهِ مُنْتَهٰى الْمُرْسَلِينَ

مکالمہ احمدیہ

卷之三

مکالمہ نوری

卷之三

卷之三

卷之三

卷之三

أعداد المسنديات الصغيرة والشائكة في مصر من حيث الأشكال والألوان والأنماط

محل العلاج مترافقاً بالبيئة المكونة لصحتي المرضي وحالتي الاجتماعية

الطباطبائی

卷之三

卷之三

卷之三

جامعة الزقازيق


الإدارية العامة للمستشفيات

إدارة التغذية

كراسة توريد الأغذية

اللازمه لمستشفيات جامعة الرقراق

للعام المالى /



**خطاب تقديم المطاعم  
( يودع في المظروف المالى )**

السيد الاستاذ / رئيس الاداره المركزيه مستشفيات جامعة الزقازيق  
تحية طيبة ..... وبعد

انا الموقعي اذناته :  
نحن المؤقعين اذناته :  
لتشرف بإن احيط سيداتكم علما بانني متقدم في هذا المطاعم عن مجموعه :

المجموعه	اجمالى العطاء	اجمالى العطاء بالحروف
جنبه	مليم	جنبه

لمستشفيات جامعة الزقازيق  
وقد سددت التأمين الابتدائى للعطاء عند تقديم المظروف الفنى باحدى الطرق الآتية :-  
تقديا ب ايصال توريد رقم / تاريخ /  
أو بشيك مقبول الدفع وبياناته كالتالى :-  
أو خطاب صرف رقم / تاريخ /  
مقدم من بنك فرع

وقد يبيت أسعارى عنها فى الاستثمار الخاصه بذلك والملاحقه بكل اسسه الشروط والموافقات بعد  
أن اطلعت على جميع البنود الوارده بها وملحقاتها وأقر والتزم بتنفيذ جميع ما تضمن به هذه  
الشروط ولم أطلق قبولا عطائى على أي شرط ولم أحذف ولم اضف إلى هذه الكراسه أى عباره  
أو رقم .  
وهذا القرار منى بذلك .

تحرير فى : / /  
" توقيع مقدم المطاعم "



بيان سابقة اعمال

يقدم سابقة اعمال موافقه من الجهة التي سبق له العمل معها وحسب النموذج التالي :

اسم الجهة التي تعامل معها	نوع التعامل	إجمالي قيمة التعامل	ملاحظات
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____

" توقيع مقدم العطاء "

# عطاء عن توريد الأغذية

اللازم له لمستشفيات جامعة الزقازيق

للعام المالى /

اسم مقدم العطاء ولقبه :

جنسيته :

صناعةه ورقم السجل التجارى :

عنوانه بالتفصيل ورقم التليفون :

## تعليمات

- ١ - يتم تقديم العطاء فى مظروفين مختلفين أحدهما للعرض الفنى متضمنا بوصال توريد تأمين ابتدائى تقدا أو بشيك مقبول الدفع أو خطاب ضمان سارى المفعول لمدة **أربعة شهور** من تاريخ فتح المطاريف الفنية وصوره البطاقه الضريبيه وشهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات وسابقة الاعمال وعقد التأسيس والنظم الداخلى ومجال النشاط وأصل خطاب موافقه الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزى على الدخول فى المناقصه فيما يخص الجمعيه التعاونيه موضعا به ان العمليه تدخل فى دائرة الاعمال المرخص بمزاولتها متضمنا الاسعار والشروط المالية ان وجدت وسوف يتقتصر فتح المطاريف المالية على العروض المقبولة فنيا فقط وفقا للقانون **٢١٨** لسنة **٢٠١٤** على تقديم العطاءات ياسمه السيد رئيس الاداره المركزيه - لمستشفيات جامعة الزقازيق ويجب أن يبين على المظروف الكلمة (عرض فنى أو عرض مالى) وتقدم العطاءات للجنة فتح المطاريف باليد أو ترسل بيلريد الموصى عليه خالص الإجرء على تحصل العطاءات المستعفيات جامعه الزقازيق فى ميعاد غالبه الساعة الثانية عشر ظهر اليوم العدد بالإعلان ولا يعتد بالعطاءات الذى تصل بعد هذا الميعاد لينا كانت استباب التأخير وإذا وردت العطاءات بالبريد فيجب أن يرجع خطاب الضمان مع المظروف الفنى .
- ٢ - يجب أن يكون مقدم العطاء مقيدا بالسجل التجارى وأن يرقى بعطائه مسند تحرجا رسميا وبالبيانات الوارده عنه بالسجل ويجب أن تكون نوعية النشاط وارده بالسجل وتنقق من **١٩٧٥** الأعمال موضوع العطاء - كما يتعمين تقديم سابقة الاعمال المماثله التى قام بها معتقده من الجهات والهيئات التى قدم لها هذه الاعمال .
- ٣ - كل عطاء مقدم من شركه أو جمعيه تعلوئيه مشهور طبقا لاحكام القوانين **١٠٩** ، **١١٠** ، **١١١** لعام **١٩٧٥** يجب أن ترفقه صوره رسميه من عقد تأسيسها : ( القانون النظمى ، السجل التجارى ، صوره من آخر ميزانيه عموميه ، صوره من صحفة شهر الجمعيه بجريدة الوقائع ، صوره رسميه من عقد المشاركه ) وبالتسبه للعطاءات المقدمه من منشآت مملوكة لأكثر من شخص وفي جميع الاحوال يجب أن يقدم بيان يوضح :

أ - اسماء الاشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركه ومدى هذا الحق وحدوده .

ب - اسماء الاشخاص المسئولين مباشره عن تنفيذ شروط العقد واصناف الاتصال واعطاء مخالفات باسم الشركه .

جـ - نماذج من تقييمات الاشخاص المذكورين .

٤ - يجب أن يبيّن بالتفصيل العنوان الذي يمكن للمستهلكات مخالر مقدم العطاء به ويتعين عليه أن يخطر إدارة المستهلكات فوراً بخطاب موصى عليه بعلم الوصول بكل تغيير في هذا العنوان . ويعتبر الإعلانات والخطابات التي تسلم له في هذا العنوان أو ترسل إليه بالبريد الموصى عليه كله أعلن إعلاناً صحيحاً ووصلت إليه في جنبها .

٥ - يجب تحرير العطاء بالخبر بدون كشط أو تعديل وأن يكون واضحاً تمام الوضوح وموفعاً على كل صفحه من صفحاته من مقدمه ويعتبر توقيع مقدم العطاء على الخطاب تقديم العطاء أقراراً منه باطلاعه على جميع بنود شروط العطاء وملحقاتها وقبولاً منه لـها والتزاماً بتغفيتها ، هذا وتدون أسعار العطاء بالأرقام مع تغفيتها بالكتابه بالحروف على الإسماره المعده لذلك العطاء .

٦ - لايجوز لمقدم العطاء شطب أو تعديل أي بند من ينوي هذا العطاء أو موافقته الغيفه وغيرها وإذا رغب المتعاقد في وضع شروط خاصة لعطائه فعليه أن يكتبها في خطاب مستقل يرافق عطائه على أن عطائه يشير إلى ذلك في العطاء نفسه وأى شطب أو تعديل أو إفهام شرط على هذا العطاء لا يعتمد به ولا يؤثر على القراءات المتعاقده إذا رسى عليه العطاء ، كما لايجوز للمتعاقده ان يوضع شروط شرعاً تعدل او تعارض شروط هذا العطاء وسوف لا يلتفت لمثل هذه العطاءات ، كذلك يستبعد العطاء المجهول او الذي يطلق قوله بتغيير ما في الشروط او المواصلات وكذا الذى ينص على تغفيض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم للمناقصه .

٧ - لا يجوز التنازل للغير عن العقد او المبلغ المستحقه كلها او بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحاله بتصديق البنك ودية المتعاقده مسؤولاً عن تنفيذ العقد وما يترتب عليه ولا يحل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للمستهلكات الجامعه قبله من حقوق .

٨ - اذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر صنف من الاصناف المطلوب توريدها يقامه الإسعار المقدمه منه فيعتبر ذلك امتناعاً عن الدخول في المناقصه بالنسبة لهذا الصنف.

٩ - الاسعار المقدمه من صاحب العطاء بجدوال الكميات للأصناف المختلفه اسعار قطعيه وثابته طوال فتره التوريد ولجميع الأصناف وتشتمل وتحطى جميع اعبائه ومصروفاته والالتزامات أيا كان نوعها والتي تكتدها كالنقل وخلافه بالإضافة الى أثمان تلك الصنف بعض النظر عن تقلبات السوق ويتم التقدم عن مجموعه واحده من المجموعات الواردة بالعطاء دونربط فيما بينها .

١٠ لايجوز نزع اوراق من محتويات هذا العطاء بل يجب تقديمها سليماً كاملاً بنفس حالتها الأصليه ولا يقبل اي عطاء يقدم مخالفاً لذلك كما لا يجوز اضافه او حشر فيه ملاحظات او استراتجيات ومشتملات هذا العطاء هـ .

١ - خطاب تقديم العطاء

بـ - استئجار العطاء عن اسعار الاصناف الغذائية بجدول الكميات لأصناف المجموعه المتقدمة لها والتي يتعين عليه توريدها للمستشفيات الجامعية .

- جـ - شروط توريد الأغذية .  
دـ - بيان أصناف ومقادير الأغذية اللازمه لمستشفيات جامعة الزقازيق .

- ١) - يجب أن يرفق بالعطاء سند أداء تامين مؤقت طبقا للبند الرابع من شروط التوريد بالعطاء ويتعين على كافة الشركات القابضه والشركتان التابعه لها المشتاهة بموجب الحكم القاضيون ويتعين على كلية العطاء تأكيد المفعول مدة تسعمون يوما اعتبارا من التاريخ المحدد لفتح المظاريف \*  
٢) - يكون هذا العطاء تأكيد المفعول مدة تسعمون يوما اعتبارا من التاريخ المحدد لفتح المظاريف ولا يجوز الرجوع في هذا العطاء إثناء مدة نفاذ مفعوله وإذا سحبه صاحبه قبل انتهاءها وقبل اخطره بقول عطائه فإن التامين المؤقت الذي دفعه يصبح حقا خالصا لمستشفيات جامعة الزقازيق دون حاجة إلى اتخاذ إلية اجراءات أو اقامه دليل على حصول ضرر لها .  
٣) - يجوز لمقدم العطاء أو مندوب عنه (بنقيض) أن يحضر جلسة فتح المظاريف فى الموعد المحدد لسماع فراغ العطاءات المقدمة .  
٤) - أي مخالفه لهذه التعليمات أو لما هو وارد بشرط توريد الأغذيه خاصا بتقديم العطاءات تتحول لل المستشفيات الحق فى استبعاد العطاءات .  
٥) - تخضع المناقصه لجميع الشروط والمواصفات الوارده بالكراسه بالإضافة إلى ما ورد بالقانون رقم ١٩٢ لسنة ١٩٣٠ بتنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية الصادر بها قرار وزير المالية رقم ١٩١٩ لسنة ١٩٣١ وتعديلاته ذلك فيما لم يرد بشانه نص خاص فى هذه الكراسه .



**شروط التوريد**



**البند الأول**  
" مدة التعاقد "

التعاقد لمدة عام ميلادي يبدأ من تاريخ بدء التوريد مع عدم الاخلال بما ورد في البند الثاني والعشرين .

**البند الثاني**  
" اسعار الاصناف "

يجب على كل راغب في التوريد أن يوضح في عطائه بالإرقام والحرروف سعر الاصناف التي سيقوم بدورتها طبقاً للكميات الموضحة باستماره العطاء ويغير هذا التسعير قطعاً طوال مدة التعاقد للأصناف الواردة في جدول الكمبيات على أن يتضمن سعر الصنف جميـع نفقات تورـيـدـه وجمـيـعـ الضـرـائبـ والـرسـومـ ، كـمـاـ لاـيـقـدـمـ أـكـثـرـ منـ سـعـرـ الصـنـفـ الـواـحـدـ وـلاـ تـحـمـلـ الصـنـافـ عـلـىـ بـعـضـهاـ الـبعـضـ .

**البند الثالث**  
" شرط تقديم العطاء "

يقدم العطاء باسم السيد / رئيس الاداره المركزيه لمستشفيات جامعة الزقازيق طبقاً لما هو موجود بالفقره (١) من التعليمات وتقدم اسعار العطاء على استماره توريد اصناف المجموعـهـ التي تضمنـهاـ هـذـاـ العـطـاءـ معـ الـعـلـمـ بـانـ الـكـمـيـاتـ الـمـدـوـنـهـ تـقـرـيـبـهـ وـقـلـبـهـ لـلـزـيـدـهـ أوـ النـقـصـانـ فـىـ حـدـودـ ٢٥ـ%ـ هـذـاـ وـيرـاعـىـ مـنـ مـقـدـمـ الـعـطـاءـ دـعـمـ اـجـرـاءـ اـىـ تعـديـلـ فـيـ الـكـرـاسـهـ اوـ الـموـاصـفـاتـ الفـئـيـهـ لـهـاـ عـلـىـ بـلـهـ لـنـ يـلـقـتـ الـىـ اـىـ اـدـعـاءـ مـنـ صـاحـبـ الـعـطـاءـ بـجـوـرـ خـطاـبـ فـيـ عـطـائـهـ اـذـاـ قـدـمـ بعد فتح المظاريف .

**البند الرابع**  
" التامينات "

يشعنـىـ انـ يـقـدـمـ مـعـ كـلـ عـطـاءـ تـامـينـ مـوقـتـ مـبـلـغـ وـقـدـرـ (ـ فقطـ جـنـبـهاـ مـصـرـياـ )ـ وـعـلـىـ صـاحـبـ الـعـطـاءـ الـمـقـبـولـ أـنـ يـوـدـعـ خـلـالـ عـشـرـ إـيـامـ مـنـ تـارـيـخـ الـيـومـ التـالـيـ يـاخـطـارـهـ بـكتـلـبـ مـوـصـىـ عـلـيـهـ بـعـلـمـ الـوـصـولـ بـقـبـولـ عـطـائـهـ تـامـينـاـ نـهـائـيـاـ يـعادـلـ ٥ـ%ـ مـنـ مـجـمـوعـ قـيـمةـ الـعـطـاءـ المـقـبـولـ عنـ مـدـةـ الـتـعـاـقـدـ بـاـكـمـلـهـ وـيـكـونـ الـتـامـينـ الـنـهـائـيـ ضـمـنـاـ لـتـقـيـدـ الـإـلـزـامـاتـ الـتـعـاـقـدـيـهـ .

ويـتـمـ سـدـادـ الـتـامـينـاتـ الـمـوـقـعـهـ وـالـنـهـائـيـهـ تـقـدـاـ أوـ بـشـيكـاتـ بـنـجـيـهـ أوـ مـقـبـولـةـ الدـفـعـ وـيـجـوـزـ لـأـدـاوـهـهـ بـخـطـابـ ضـمـانـ مـصـرـىـ غـيـرـ مـقـرـنـ بـشـرـطـ صـالـدـرـ مـنـ اـحـدـ الـبـنـوـكـ الـمـحـالـيـهـ الـمـعـتـدـهـ يـقـرـرـ فـيـهـ الـبـنـوـكـ أـنـ يـضـعـ تـحـتـ اـمـرـ مـسـتـشـفـيـاتـ جـامـعـهـ الزـقـازـيقـ مـلـبـغاـ يـوـازـنـ الـتـالـيـنـ وـأـنـهـ مـسـتـعدـ لـأـدـاؤـهـ يـكـملـهـ أـوـ تـجـيـدـ مـدـةـ سـرـيـانـ خـطـابـ الضـمـانـ لـمـدـ اـخـرـىـ فـيـ حـالـةـ طـلـبـ مـدـ سـرـيـانـ الـعـطـاءـ هـذـاـ وـيـجـبـ الـأـنـقـلـ مـدـةـ سـرـيـانـ خـطـابـ الضـمـانـ الـمـوـقـعـهـ عـنـ شـهـرـ بـعـدـ الـمـدـدـهـ لـسـرـيـانـ الـعـطـاءـ " سـتوـنـ يـوـمـ " أـمـاـ الـتـامـينـاتـ الـنـهـائـيـهـ فـيـجـبـ أـنـ تـكـوـنـ سـارـيـهـ الـمـفـعـولـ لـمـدـةـ سـتـهـ اـشـهـرـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ مـدـةـ الـعـقدـ " .

## **البند الخامس**

### **" حق قبول أو رفض المطعام "**

للمستشفىات الجامعية الحق في قبول أو رفض الطعام وفقاً للقانون ، هذا ويلتزم مقدم الطعام فور اخباره بقبوله عطاءه بتقديم التأمين النهائي طبقاً للبند الرابع .

## **البند السادس**

### **" ابرام التعاقد "**

يكون الطعام نافذ المفعول من وقت تصديره بغض النظر عن موعد استلامه وبيفي ساريا وغير جائز الرجوع فيه مدة ستين يوماً اعتباراً من تاريخ فتح المظاريف فإذا سحب مقدم الطعام عطاءه وكان ذلك قبل فتح المظاريف يسقط حقه في التأمين المؤقت ويصبح هذا التأمين حقاً مكتسباً للمستفيدين غير قابل للمنازع عنه ، وإذا كان سحب الطعام في الموعد المحدد لفتح المظاريف فلا يعتقد به ويظل مقدم الطعام ملزم بما به ويسرى كافة النتائج التي تترتب على قبول المستفيقات لما قبلته من عطائه ويصبح ملزماً بالتوريد مع مراعاة جميع الشروط المبينة في هذه الكراسه ويجب أن يقوم بدفع باقي التأمين ليصيير ٥٥٪ من مجموع العطاء فإذا مدة التعاقد وذلك خلال عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي للأخطاره بقبول الطعام وبيفي هذا التأمين محفوظاً إلى أن يتتهي أجل التعاقد ومن يرفض عطاؤه يردد إليه التأمين المؤقت وفي كلتا الحالتين لا تخسib فالنها على هذه المبالغ إما أن لا يتم صاحب الطعام المقيد بدفع باقي التأمين خلال المده المحدده فالمستفيقات بموجب اخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول دون الحاجه لاتخاذ اية اجراءات اخرى او الاتجاه إلى القضاء ان تلغى العقد وتصادر التأمين المؤقت وينفذ الطعام كله او بعضه على حساب صاحب الطعام . ولا يلتقت بساي حالة من الاحوال الى الطلبات التي يقدمها المتعهدون بشأن زيادة الأثمان المتفق عليها .

## **البند السابع**

### **" التعديلات التي يدخلها مجلس الدولة على شروط التعاقد "**

يلتزم صاحب الطعام الذي يتم الترسيه عليه بقبول اية تعديلات يرى مجلس الدولة الدخالها على شروط العقد .



## **البند الثامن كشف الأسعار للأصناف**

**" البند التاسع  
اذن الصرف "**

يعتبر كشف الأسعار للأصناف والذي يسوج به تم ترسية العقد على المتعهد والمعتمد من السلطات المختصة خلال فقرة التعاقد مع محاسبة المتعهد على ثمن كل ما يورد من الأصناف ولا يجوز له المطالبة بفرق سعر مهما ارتفعت أسعار الأصناف إلا وارده بالكتشاف المذكور لأى سبب من الأسباب خلال مدة التعاقد .

## **البند التاسع اذن الصرف**

صرف أصناف الأغذية يكون على حساب استهارات الغذاء اليومية التي تحرر هـا ووحدة حسابات التغذية بالمستشفيات ، ويلتزم المتعهد الذى يرسو عليه العطاء بالتزويـد الكامل لكمـبات وأنواع الأصناف للمجموعـه الرأسـيه علـيـه كـمـا اـنـهـا قـالـهـ لـلـزـيـدـهـ أوـ النـقـصـ أوـ التـعـديـلـ حـسـبـ اـحـتـياـجـاتـ الـمـسـتـشـفـيـاتـ .ـ إذاـ تـاخـرـ الـمـتـعـهـدـ أوـ اـمـتـنـعـ عـنـ تـورـيـدـ أوـ صـرـفـ أـىـ صـنـفـ مـنـ اـصـنـافـ الـمـجـمـوعـهـ أوـ الـاستـعـاضـهـ عـنـ ماـ يـثـمـ رـفـضـهـ يـحـقـ لـلـمـسـتـشـفـيـاتـ شـرـأـهـ فـضـلـاـ عـنـ توـقـيـعـ الغـرـامـاتـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ هـذـاـ الشـانـ وـكـذـاـ خـصـمـ إـلـيـهـ فـروـقـ لـلـاسـعـارـ .ـ يـحـقـ لـلـمـسـتـشـفـيـاتـ اـسـقـطـاـعـ مـبـلـغـ يـسـلـوـيـ ٠٦٥ـ%ـ مـنـ اـصـنـافـ الـتـسـيـفـيـاتـ تـسـمـ تـورـيـدـهـاـ لـلـمـسـتـشـفـيـاتـ خـلـالـ مـدـدـةـ نـصـفـ شـهـرـيـهـ وـذـلـكـ مـنـ أـلـمـ بـلـغـ مـسـتـحـقـ لـلـمـتـعـهـدـ عـلـىـ توـضـعـ فـيـ خـزـينـهـ الـمـسـتـشـفـيـاتـ لـلـيـتمـ الـصـرـفـ مـنـهـاـ عـلـىـ شـرـاءـ الـاصـنـافـ الـغـذـائـيـهـ فـيـ حـالـةـ عدمـ الـتـورـيـدـ أوـ رـفـضـ الـغـرـامـهـ ،ـ وـتـسـقـطـ الـمـبـلـغـ مـنـ مـسـتـحـقـاتـهـ وـتـرـدـ مـرـهـ اـخـرـىـ لـلـخـزـينـهـ وـلـهـ اـنـ يـسـرـدـهـاـ فـيـ نـهاـيـهـ الـعـقدـ .ـ

## **البنـدـ العـاشرـ التـشـيـرـ وـرـاءـ مـتـعـهـدـ اـخـرـ وـسـوـءـ الـخـلـقـ**

اـذاـ ثـبـيـتـ لـلـمـسـتـشـفـيـاتـ اـنـ اـحـدـ الـمـتـعـهـدـنـ الـذـيـ قـبـلـتـ عـطـاءـتـهـمـ هـوـ سـتـارـ لـمـتـعـهـدـ اـخـرـ شـطـبـتـ الـمـسـتـشـفـيـاتـ اوـ خـيـرـهـ اـسـمـهـ لـسـبـبـ ماـ ..ـ فـانـ لـلـمـسـتـشـفـيـاتـ الـحـقـ فـيـ فـسـخـ عـقـدـهـ فـيـ الـحـالـاـتـ وـمـصـلـدـرـةـ الـتـامـمـ الـمـدـفـوـعـ مـنـهـ يـقـرـأـ يـصـدرـ مـنـهـ ،ـ وـكـذـلـكـ يـفـسـخـ عـدـهـ اـذاـ ثـبـيـتـ بـتـحـقـيقـ رـسـمـيـ تـجـريـهـ الـمـسـتـشـفـيـاتـ اـنـ الـمـتـعـهـدـ اوـ مـمـتـلـيـهـ سـيـئـوـ الـخـلـقـ يـتـعـدـيـهـ عـلـىـ الـقـائـمـيـنـ يـلـمـرـ التـعـديـهـ اوـ بـسـداـ مـنهـمـ ماـ يـنـافـيـ الـادـابـ مـعـ الـاحـتفـاطـ بـكـلـ ماـ وـرـدـ فـيـ الـبـنـدـ الـرـابـعـ وـالـعـسـرـيـنـ مـنـ حـقـوقـ الـمـسـتـشـفـيـاتـ .ـ



**المواصفات التفصيلية للمواد الغذائية**

**البند الحادي عشر**

اصناف الاغذية التي تورد تكون من اجود الانواع وعلى حسب الاصناف المذكوره بعد بكل مجموعه خاضعه في شروطها ومواصفاتها الص기به لقرار الصادره من وزارة الصحه والجهات الأخرى المسئوله عن تنظيم انتاج وتناول وبيع الاغذيه ويراعى في الاواعيه التي يستعملها المتعهد فى حفظ او نقل المواد الغذائية ان تكون مستوى فيه لماشر اطلات الصبيه المقرره بالقوانين والقرارات الصادره فى هذا الشأن .

**مجموعة اللحوم والدواجن**



الصنف	الوحدة	الكميه	سعر الوحده	سعر الوحده بالحرف
	كيلو جرام	كيلو جرام	مليم	جنيه
لحوم مستورده مجده				
لحوم بلديه طازجه مشفاه دواجن مذبوحة محليا				

على ان يراعى ما يلى :

- ١ - ان الأساس فى توريد صنف اللحوم المستورده ويجب على المتعهد أن يقوم بدوريد اللحوم البلديه فى حالة طلبها من المستهفيات بالسعر الموضيع عليه وأن هذه الاستعار قطعىه تسليم مخازن المستهفيات .
- ٢ - الكميات المدحده بجدول المجموعه للاسترشاد بها فى عملية التقليم وقابلها للتفص او الزياده فى حدود ٣٥ % اقصاء التنفيذ .
- ٣ - لا يتم وضع اكثر من سعر واحد للصنف الوحد ( حيث ان السعر قطعى ) .
- ٤ - الغرامات حسب ما جاء بالبند التاسع عشر من الكراشه .

### المواصفات الفنية

#### أولاً : اللحوم

- اللحوم المستورده : توريد بنسبة دهون ٥ % وبحالة استيرادها بدون فكتها من حالة التبريد وبغلافتها المسستورده مع تحديد بلد المنتها واسم المستورده ومواضعا على كل كرتونه تاريخت الانتاج والصلاحيه والجزاء المسموح باسلامها ( وزره اماميه او خلفيه او ارساع خلفيه ) والاسلام بعد الفحص البيطري للكمية المورده وبالوزن الصافي على الميزان .
- اللحوم البلديه : توريد اربع متساويفه خلفيه وأماميه بالتتابع دون لحم البطن مسمى تكميله الاوزان دائمما من الاربع الحافيه مع مراعاه الشرروط التالية عند التوريد :
  - ١ - ان تكون النبات منبوبه في مساء اليوم السابق للتوريد ويراعى اخذ ١٠ % مسمى السوزن المفترضى بدون شمن اذا اضطررت المستهفيات الى قبول اللحم من ذبح يوم التوريد مع الاشاره الى ذلك في استمرارات الصرف اليوريميه .
  - ٢ - ان تكون النبات مختومه بخدم النبیح الحكومى المعبر له على ان تكون الاختدام واضحة وغير مطموسه .



٣ - لا تقبل النباتات الهرئيله ولو كانت سليمه ويشترط خلوها من الامراض والروائح والاسوان الغير مرغوبه ولو كانت طفيفه والا يكون بها اثر كدمات او خراجات ولا يجوز حفظ اللحم بالصاه .


- ٤ - يجب ان تكون اللحوم من ذبايح ذكور البقر او الجاموس الصغير التي تبلغ من العمر سنه الى ثلاث سنوات وعلى الا يقل وزن جسم الحيوان المذبوح المشفى عن ٥٠ كجم .
- ٥ - لازمزيد نسبة الدهن عن ٥ % بوجه عام في اللحوم المورده .
- ٦ - تورد اللحوم الى المستشفيات بعظامها ثم يبدأ المورد او مندوبيه في تنفيتها داخل المستشفى بعد اخبار انت الصالحيه .
- ٧ - يشترط وجود العقد الليمفاويه في اماكنها الطبيعية في الذبيحه .
- ٨ - لا يجوز بقاء النسيج الضام <sup>الذى يربط الجلد بلحم الذبيح (اللدين )</sup> .
- ٩ - تحمل الذبيحه الى المستشفيات داخل عربه نظيفه مستوى فاه للشروط الصحيه والذبائح ملفوفه بمقاييس ابيض نظيف .

#### ثانياً : الدواجن :

تورد مكبسه ومن جهة رسمنه او مجدر معتمد والاورزان المطلوبه مسفن ٩٠ جسم الالبيه ١٢٠ جم والتسليم بعد الفحص البيطري للكمية المورده وبالوزن الصافى على الميزان ويتدرون الكبد والقولانص والرقاب فيما عدا الجزء السفلى من الرقبه المتصل بالدجاجه وعلى ان تكون الدواجن المورده ذات نفس الشهور او شهرين سابقين على الاكثر .



مجموعة الأسماك



س

## الاستماراة تقديم عطاء بسعار السمك عن عام

الصنف	الوحدة	الكميه	سعر الوحده جنبه	سعر الوحده بالحروف
	كيلو جرام	كيلو جرام	مليم	مليم
سمك بليطي طازج				

على أن يراعى ما يلى

١ - الكمية المحددة بالجدول للإسترداد بها في عملية التقليم وقابلة للنقص أو الزياده في حدود ٥٠% إثناء التنفيذ .

٢ - لا يجوز وضع أكثر من سعر واحد للصنف حيث أن السعر قطعى .

٣ - الغرامات حسب ما جاء بالبند التاسع عشر من الكراريس .

### المواصفات الفنية

يجب أن يكون السمك المورد من النوع البلطي الطازج ومنوسط وزن السمكه الواحده ١٤٠-١٥٠جم ( بمتوسط ٧-٨ سمكات في الكيلو جرام ) مع مراعاه الشرط التاليه :

١ - الرائحة : يجب أن تكون رائحة السمك المعروفة وليس بها تناهى .


٢ - الجلد والقشور : يجب أن تكون القشور غير سهلة الانفصال عن الجلد .

٣ - العيون : يجب أن تكون براقة زجاجيه والا تكون خائره .

٤ - الخيشوم : يجب الا يكون ذا رائحة نتنه ولأن يكون لونه احمر طيبى .

٥ - إذا استकت السمك من رأسها افقيا فلا يصح أن يرتكبي الزيل إلى أسفل وإذا تم الضغط البسيط على الجزء اللحمي يجب أن يستوي السطح عند إزالته ضفت الاصبع .

٦ - لا يتم الاستلام إلا بعد الفحص البيطري للكمية المورده .



## **مجموعة الخضر والفاكهه**

## استئجار تقديم عطاء بأسعار الخضر والفاكهه عن عام

الصنف	الوحدة	الكميه	سعر الوحده جنيه	سعر الوحده بالحروف	ملاحظات
خضار	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
برتقال	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
مور بلدي	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
عنبر	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
بلغ طازج	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
جولفه	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
تفاح بلدي	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
خوخ	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
كمثرى	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
ليمون مالح	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	

على أن يراعى ما يلى :

- الكميات المحدده بجدول المجموعه للأسترشاد بها في عملية التقليم وقابله للنقص أو الزياده في حدود ٢٥% اثناء التنفيذ.
- لا يتم وضع أكثر من سعر واحد للصنف الواحد حيث أن السعر قطعى .
- الغر لملات حسب ما جاء بالبيان للتسلس عذر من الكراسه .

### المواصفات الفنية

- يكون توريدتها من الاصناف التي تتطلبها المستهلكات حسب القوائم النصف شهرية التي تعددها لدار التعذيه على أن تكون في أوائلها وطارجهه من النوع الجيد وأن تكون الخضروات خالية من الشائش والاصابات الحشريه والفتريه والتعرق وأن تكون اجزاؤها عضله غير مختلفه أو شائده وحاليه من البطل الغير لازم وأن تكون الفاكهه من أحسن نوع وناضجه وطارجهه وغير معطوبه ولا مكسوره وخالية من الامراض والمحشرات مع مراعاه توافر الشروط الآتيه بصفه خاصه لبعض الاصناف :
- الковسنه : يجب أن تكون الثمار نظيفه طارجهه سليمه وألا تكون ذاتيه ، متوسطة الحجم ولا يزيد طول الثمره عن ١٨ اسم وألا تكون قد تركت على النباتات حتى تقدم في النضج وتندول بيورها وتصبح خواصها العذائيه ردبيه .
  - البطاطس : تكون تامة النضج جلدتها املس سليم سهل الانفصال عند فركها بالاصابع خالية من البطاطس الخضراء ومتوسطه الحجم غير معطوبه ولم تثبت عيونها ومنتظمه الشكل وغدير مصليه بالغار وغير مضاف اليها مبيدات حشريه غير مصربيها .

**٣ - البيطه:** يجب أن تكون قرويًّا تحضيره يحضره طازجه غير مذبوحه فـى المساء ممثلاً بالحبوب المتساء الغير مجده خاليله من الشقيق غير زائدة النضج ولا حافـه وغـير مصابـه بالبياض.

**السفراء والندموات** (الثانوية) .  
- **المسيان** : تكون خالية من التعفن ، وأوراقها ناضجة ، خالية من التشراب الخضراء والأوراق

٥ - **ال فالصوبيا الخضراء :** تكون طازجة قرونها خضراء غضبه ، حبوبها غير مكتمل نموها .

٦ - المتفاقس : تكون خاللية من بقابيا التربية والكرومات كبيرة الحجم نظيفه مزلا من علىها الاوراق الحمر شففه و الفكوك الشاصمه علىها . الا :

٧ - **الطمطم :** تكون متواسطه طازجه سليمه من العطوب خالله من الإصلاحات الشنيعه . **الفطر** به :

٨ - **الخنزير الصيفي** : يأكلون طعاماً حكاماً، النائمين على الدايات، وغير مجرودة .  
كما أنه ينتمي إلى التماثيل التي تحيط بالبيوت في مصر .

٩٩ - الفول الأخضر : يكون أخضر اللون خالى من الصدأ تام تكوين الحبيبات طرى لم تتحوصل حبيباته (غير شائنة).

١- البنجان : يكون ملازجاً مدمجاً في السلطة مجلس ممثلي الشعب (الشورى) منتظمه الشكرا

١- القنطرة : يمكن اقتطاع ملتمم مأهله لثلاثة طرق .  
الخيار الأول : الألياف والاصابات الحشرية غير شائعة وطعمه مقبول .

حجام مناسبه والوزن بعد إزالة الأوراق فيما عدا طبقه واحده منه .

١- **الليمون** : يكون من النوع البلدي تمام التضييق عصيرى غير ضامر ولا مصلب بالحتشوات **الأمر أرض** ، **الفطرية** ، **علاء شلّه** ، **مهم** ، **تم** ، **أنا** ، **كـ** :

موحدة الحجم في غير الموسم .

١- البرتقال : يجب أن تكون التمار كاملة اللؤلؤين عصيريه حلوة الطعم غير مصالبه بالشمندر  
تشويه السوداء أو ذبابة الفاكهة التي تعمل على تخمر الفصوص في مكان الاصاله و منه سطر

١- **الموز البلدي** : تكون أصابعه شاملة النضوج ممتلأة حلوة العذاق فشرتها رفيعه سليمه  
متوسط وزن الاصبع ١٠ الى ١٤جم .

١٥ - الغب : يجب أن تكون العناقيد كبيرة الحجات متماسكه بالعنقود وليسit سهلة الانفصال والحجيات لحميه عصيريه حلوه الطعم سطحها املس ولو نتها طبيعى غير متقطعه ولا ضلمره ولا زبله ولا منعنه وليسit مصالبه بالبياض ويقتل نوريد جميع الاصناف ما عدا صنف البلدى .

١٦ - البليح : يجب أن تكون اللشار كبيره الحجم منتظمه الشكل ملساء لونها طبيعى حلوه المذاق والرطب منها يجب ان يكون طازج تمام النضج طبيعيا غير متاخر حلو المذاق ومن نوع جبجد وقشوره سليمه ومتسلكه .


١٧ - الكثري : تكون خاليه من أي حشرات أو بروقات وغير معطره أو بها تقويب والثمار كاملة النضج ومتواسط وزن الثمره ٥٠ جم .

١٨ - الجوافه : تكون ثمارها دائمه النضج سليمه ذات لب أبيض لحمي حلو المذاق .


١٩ - التفاح : تكون ثماره دائمه النضج مكتملة للتلرين حلوه المذاق خاليه من العطوب والامر ارض الفطريه ومتواسط وزن الثمره ١٤٠-١٥٠ جم .

٢٠ - الخوخ : تكون ثماره كاملة النضج خاليه من الاصدابات الفطريه والبشريره واجامهه ممتازه ومقبولة وحلو المذاق .

ملحوظه : يحق للمستهنيفات استبدال طماطم الطهمي بالصلصه بنسبة ( ٥ : ١ ) بنفس السعر وعلى الا نقل نسبة الموارد الصالبه في الصلصه عن ٦٢ %



**مجموعه البقاله**



**استماراة تقديم عظام بأسعار اصناف البقاله عن عام**

الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة جنية	سعر الوحدة بالحرف	ملاحظات
لرز البيض	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
مكرونه	فاصوليا جافه	فاصوليا جافه	فاصوليا جافه	فاصوليا جافه	
حلوه مخفيه (٥ جم)	حلوه مخفيه (٥ جم)	حلوه مخفيه (٥ جم)	حلوه مخفيه (٥ جم)	حلوه مخفيه (٥ جم)	
مربي (٣٣جم)	عصل نحل (٠٣جم)	عصل نحل (٠٣جم)	عصل نحل (٠٣جم)	عصل نحل (٠٣جم)	
جينه نسنو (٥٧,٥ جم)	قطنده	قطنده	قطنده	قطنده	
لبن مبستر	عجوره	عجوره	عجوره	عجوره	
زبادي	عجوره	عجوره	عجوره	عجوره	
سر	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
شاي (كيس ٢ جم)	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
بسكويت	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
ملح طعام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
مسلى صناعي	لتر	لتر	لتر	لتر	
زيت طعام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
دقيق فاخر	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
كمون مطحون	ثوم بدون عروش	ثوم بدون عروش	ثوم بدون عروش	ثوم بدون عروش	
أكياس تابلتون	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	

- على أن يراعى الآتى :
- ١ - الالكميات المحدده بجدول المجموعه للأصناف وقابلها للتقييم وقابلها للنقصان أو الزياده في حدود ٢٥ % إثناء التنفيذ .
  - ٢ - لا يتم وضع أكثر من سعر واحد للصنف الواحد حيث أن السعر قطعى .
  - ٣ - الغرامات حسب ما جاء بالليند التاسع عشر بالكراسه .

## المواصفات الفنية

- ١ - **الأرز :** يجب أن يكون من الأرز الممسوح المخصوص للأبيض الذي يتم ضربه وتبهضسه صناعياً نظيفاً وحبوبيه صحيحة كبيرة الحجم جيدة النوع خاليه من البذور والمواد الملوثه ويجب ألا تزيد نسبة المواد الغيريه (كل ما هو خلاف الأرز ) عن ١% وألا تزيد نسبة الكسر ( مكسراً ) عن ٨% وألا تزيد نسبة الحبه الصغره عن ١% ويكون تحديد هذه النسبة بالطرق التالية :
  - ١ - توزن كميه مقدارها ٠ .١جم أرز .
  - ٢ - تقرز وتفصل كل المواد الغيريه والكسر والحبه الصغره وتوزن كل منها على حده فيكون وزن كل منها بالجرام عباره عن النسبة المئويه ، وإذا زالت النسب المذكوره فغير فرض .
  - ٣ - **المكرone :** يجب أن تكون من أجود الأصناف وجديده وناعمه الملمس خاليه من التعفن والتسمos و المخصوص والمخصوصه ذات لون أبيض مثل المتصفره قليله ومصنوعه من الدقيق الفاخر وتحضسيع مواصفاتها لقرار ارارات وزارة التموين الساريه ( عبوات لازيرد عن ٠ .٢كم ) .
- ٤ - **الفاصوليا الجافه :** يجب أن تكون جديده وجافه وذات رائحة طبيعيه وخاليه من التعفن والتسمos والمكرone ونظيفه وخاليه من بذور الحشائش والاصباب والرطوبه وغير مضارف اليها مبييات محظور استخدامها ولوتها طبعيي ومن الاصناف التي يضاهه كبيره حجم الحبات .
- ٥ - **الحلواه الطحينيه :** يجب أن تكون تقطيفه خاليه من المواد الغيريه حدبيه حبيبه ذات طعم ورائحة جيدين فانه اللوز وأن تكون مغلفه بالكامل فى عبوات صغيره ( ٥٠ جم للعبوه ) وأن تكون مجهزه فى محل مرخصه صحيحاً .
- ٦ - **المربيج :** يجب أن تكون جديده ونظيفه ذات طعم ورائحة جيدين ومصنوعه من الفواكه الطازجه مع السكر والجلوكوز المقررين فقط وخاليه من المواد الملوثه وليس مضادها اليها مواد حافظه يمكنه زائده ولا تحتوى على أكثر من ٢٥% من رطوبه ويتم توريدهما فى عبوات صغيره ( ٣٠ جم ) والتوريده لصنفين على الأقل فى كل تجزين ماعدا النارنج .
- ٧ - **حصل النحل :** يكون من حسل النحل الحالص الحالى من الشمع جيده الطعم والائحه ونظيف ويتم توريده فى عبوات صغيره مغلفه جيدا زنة العبوه الواحده ( ٣ جم ) .
- ٨ - **الجيشه النستو :** تكون مو اصنافها جيده ومن أجود الأصناف ذات لون ورائحة وطعم جيده وحدبيه الانتاج ولوتها موزع عا توزيعا تماما فى الجبن وخاليه من علامات التعفن والعطيب والخفاف المتقدم والانتفاخ والطعم الغير مرغوب وال فهو ات الغير طبيعيه وحبباتها متباشه ولا تتفقىع عند التققطيع ووزن القطعه ( ٥١٧ جم ) .

٨ - **اللبين المبister :** يورد من انتاج مصر للألبان ٣% دسم حديث الانتاج .

وزن لا يقبل عزن  
الذيلان : يكون من الشاعر مصر لذيلان ٣% دسم حديث الشاعر والوزن لا يقبل عزن  
أجم .

١٠ - السكر : يورد ناعم نظيف أبيض مكرر خالى من الغشيش والرماد والمعادن **التفصيل** و الكلوريد.

١١١ - الشمالي : يورد من الماركات الممتازه والعلويه الجوده مكبس فى عبوات ٤جم (شاي فتنله)

**البعض** : يورد من الاصناف الجديدة المصوّر عن من ديفي الممّح الإبيص ومنس اندج الشركات المعروفة ومغلفه جيداً والباكي يحتوى على ٦ : ٨ قطع سادة .

**الملح:** يكون من نوع جيد ل耕耘 تطبيق جاف ناعم خالي من العقش وليس بـ **مسراة** إلا للاتصال نسبة كلوريد الصوديوم فيه عن ٩٥% ولازيد نسبة المواد الغير ذاتية منه عن ٥٠،٥% وعملاً في عبوات بلاستيك زينة العبوة كيلو جرام واحد ومن انتاج شركة النصر للملاحم .


١٤٤ - المنسلي الصناعي : يورد من أجود الأثواب و مصنوع من زيوت نباتية طبأها لمواصفات  
وزارة الصناعة وهي عبوات مختلفة بحيث تكون ثلاثة أرباع الكمية الموردة في كل تغرين لازريد  
الوزان العبوات فيها عن ، أكجم والرابع الباقى لازريد وزان العبوات فيه عن ٢ كجم للعبوه  
الواحده .

١٥ - البيت : يجب أن يكون جديداً نقية نباتياً جيد الطعم والرائحة خالي من الزناخه والتشوائب  
ومضادات الأكسدة الغير مصرح بها ومعها في عبوات بلاستيك نظيفه مغلقه موصى به على سبعة  
البيانات ومن الانواع المتدواله المعروفة وعلى أن لا يكون قد مر على انتاجه أكثر من ثلاثة  
شهور .

١٦ الإكيليس البلاستيك : تكون من البلاستيك الأبيض الشفاف جيدة الصنع والقياسات المطلوبة .



النذرین



## الصناف التخزين

اللحوم المستورده والدواجن وجميع الصناف مجوعه البقاله ما عدا صنف البين المبستر والزبادي فيتم توريدها يوميا مع مراعاة الآتي :

- ١ - أن التخزين نصف شهرى لمجموع الصناف المخزنيه على أن يبدأ التخزين فى اليوم الخامس والعشرون من الشهر الاول عن النصف الاول من الشهر والي يوم العاشر عن النصف الثاني من الشهر (يسمى ٢٨ للنصف الاول ، يوم ١٣ للنصف الثاني وينتهى بعد ثلاثة أيام فى كلتا الحالتين ) .
- ٢ - يتم توقيع غرامات التخزين على كل صنف على حده .
- ٣ - للمستفيقات الحق فى زياده أو تقليل الاصناف المخزنيه حسب ما يتراءى لها وحسب حالة المخازن دون معارضه من المعهود .

### البند الثاني عشر شروط التخزين

يجب على المعهود ان يخزن على ذمته اعتبارا من اليوم العاشر او الخامس والعشرين من كل شهر ولمدة ثلاثة أيام على الاكثر بمخازن المستفيقات جميع اصناف الاغذيه الغير طازجه (المخزنيه) والتي تلزم لها مدة النصف شهر الثالثى يكمله على الاقل على ان تكون هذه الصناف مطابقه للشروط ، أما التخزين الأول فى بداية التعاقد فيكون خلاص خمسة ايام مسلما تاريخ اخطر المخطار المعهود بقول عطائه او فى الموعد الذى تحدده المستفيقات . ويكون استلام اصناف التخزين فى كل مره بواسطة اللجنة المختصة مع ملاحظة ان يكون المحضر محضرا على النموذج الذى يتضمنه المستفيقات لهذا الغرض ويكون لها الحق فى رفض اي صنف من على الاغذيه لم يستوف الموصفات الظاهريه رغم وجوده بالمخزن وعلى المعهود تنفيذ ذلك وهذه الحاله استبعاد الصنف المرفوض حالا وعدم استعماله ، وللمستفيقات الحق فى تقديم موعد توريد بعض الصناف عن الميعاد المحدد اذا رأت لزوما لذلك وعلى المعهود تنفيذ ذلك والا وقعت عليه الغرامه . ورأى اللجنة أنهى والمتعهد ملزم بتغير ما تقرره بدون ادنى معارضه واجر اعات التخزين يجب ان تتم فى المده ما بين الساعه الثامنه صباحا والساعه الواحده ظهيرا ولا يجوز قبول او الدخال الى صنف بعد هذا الميعاد ، ولا يجوز للمتعهد الابتصربيخ خاصه ان يخرج شيئا من الصناف المخزونه ، وإذا تأخر عن المواعيد المذكوره فسي كل أو بعض التخزين توقع عليه الغرامه المقرره بالبند السادس عشر ويجوز للمستفيقات شراء ماسيلزم للنصف شهر كله دفعه واحده أو بعضه اذا لم يتيسر شراء الكل ثم تتخذ الاجراءات الازمه لatarak الباقى ويقوم المتعهد بدفع الثمن والغرامه او يخصم ذلك من مستحقاته لدى المستفيقات .

**البند الثالث عشر  
الصناف التخزين المرفوضه**

لأيجوز الدخال إلى المخزن إلا بعد تقرير قبوله وإذا رفضت لجنة الإسلام صنف أو أكثر من الصناف الإعديه يخرج من المستوفيات في الحال وعلى المتعهد أو مندوبيه تسليم الصناف المرفوضه فوراً وإذا امتنع عن نقلها إلى الخارج تعتبر الاصناف المرفوضه حبيث في عهدة المتعهد ولا تسأل الوحده عما يصيبيها من التلف أو الضياع مع مراعاه ان هذا الإجراء لايعفي المتعهد من تحمل الغرامات المستحقة في حالة تاخره عن احضار بدل الاصناف المرفوضه في اليوم التالي للرفض مباشرةً ويتم تطبيق الحكم الماده (٩٢) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم ٨ ولسنة ١٩٩٨ فى حالة تاخر المتعهد فى سحب الاصناف المرفوضه .

**البند الرابع عشر  
الشروط الواجب توافرها بالمخزن**

على المتعهد اتخاذ الإجراءات الكفيلة لصيانة الاصناف من الحشرات وغيرها وعليه ان يبعد حوالمل مرتقده بقدار لا يقل عن ٢٠ سم لوضع المواد المخزونه عليها مع ترميم وطلاء جدران المخزن وتبيط وترميم الأرضيه وتهويته بالوسائل التي تشير بها المستوفيات على نفسه ، وعلى المتعهد ان يزود المخزن بميزان طليبه وأخر يكتفى من ما يلزم من الصنف القابليه المطلوبه للوزن .

**البند الخامس عشر  
نفاد الاصناف المخزونه او تلفها**

إذا نفذ اي صنف من اصناف الاغذيه المخزونه بسبب زياده طارئه او تطرق الفساد إليها مما يجعلها غير مطابقه للشروط يجب على المتعهد بناء على طلب لجنة الإسلام التخزين او استبدال الصنف القاسد وسبيل باخر جديه يقدر ما يلزم بعد اقرار اللجهنه بمطابقه الصنف الجديد للشروط ولا لم يقم المتعهد بتكامل الصنف او احضار البديل فى الحال ، تولى المستوفيات شراءه بحسب ما يتيسر لها على حساب المتعهد مع تطبيق الغرامات عليه ، والمعتمد وحده المست Howell عما عساه يحدث بالمخزن او الاصناف المخزونه فيه من حريق او غيره بدون اذن مسؤوليه على المستوفيات .



مندوب المذاهب

جامعة كلية العلوم الإسلامية

الباحث والمدرس



**البند السادس عشر**  
**(مندوب المعهد)**

المتعهد ملزم بأن يعين بأقرار كتابي من طرفه من بهذه التغذية يحمل بطاقة شخصيه وشهادة خلو من السوليف وشهادة صحبيه تثبت خلوه من الطفليات والامر اضر المعدبه للتسليم والاصناف الطازجه وغيرها بدوون ان يلزم المستشفيات بتعيين عمال لذلك ، ويراعى فى هذا المندوب ان يجده الفراغه والكتابه ، حسن الاخلاق ، ملابسه نظيفه ويجب ان يظل المتعهد لو مدنوريه بمكان تسليم الاصناف حتى الساعه الثانيه بعد الظهور او بعد ذلك لو القضى الامر تسليم بعض اصناف الاغذيه بعد هذا الميعاد والا وقعت عليه الغرامه المنصوص علىـها فى بند الغرامات .

**البند السادس عشر**  
**تسليم الاصناف اليوميه**

- ١- تسليم الاصناف الطازجه والمخزنيه يوميا للجنه استلام الاغذيه بالمستشفيات وذلك بعد التأكيد من مطابقتها للمواصفات الفنية .
- ٢- يلتزم المتعهد بسحب الكميات الزائده عن الحاجه المستشفيات من الاصناف المورده كما يلتزم باستكمال كميات الاصناف الذى ظهر الم المستشفيات وفي حالة امتلاكه يتم الشراء حرصا من مستحقاته مع توقيع الغرامه .
- ٣- مواعيد التسليم :
  - ١- جميع كميات الاصناف اللازمه لوجبه الافتقار تسلم في اليوم السابق وفي موعد الصاه الساعده الواحده ظهرا .
  - ٢- جميع كميات الاصناف اللازمه لوجبه الافتقار تسلم في نفس اليوم السابق وفي موعد الصاه الساعده التاسعه صبحا ما عدا اصناف الفاكوه واللبن والزبادي فيجوز استلامها حتى الساعده العاشره صباحا .

**ملاحظات :**

- ١- لا يجوز للمتعهد ان يستمرط الحصول على مواد تمدينه او مساعدته فى الحصول على بعض الاصناف اللازمه له لوفاء بتعهده .
- ٢- يحق للمستشفيات طلب توريد الخيز المطلوب لها من المتعهد يوميا علىـها ان تتم محاسبته على الكمية المورده بالسعر الجبرى للتمويل .

**البند الثامن عشر  
الأشراف والتحليل**

- ١- على المتعهد توفير كافة الأدوات اللازمة لأخذ العينات (برطمانات بالخطاء ، انسابيب لأخذ عينات ، ملاقط ابيض ، شمع احمر .....الخ) وإذا امتنع عن توفير هـا تـقـوم المستشفىـات بـشرـأـتها خـصـماـ منـ مـسـتـغـلـاتـهـ معـ توـقـيعـ الغـرـامـهـ .
- ٢- إذا أرادت المستشفـيات إرسـالـ أيـ صـنـفـ للـتـحلـيلـ فيـكـوـنـ فـيـ شـكـلـ عـيـنـهـ مـخـتـوـمـهـ بـخـاتـمـ المـتـعـهـدـ أوـ مـنـدوـبـهـ وـخـاتـمـ الـمـسـتـشـفـيـاتـ مـعـ التـوـصـيـهـ بـعـدـ اـسـتـخـادـ هـذـاـ الصـنـفـ لـجـينـ وـرـوـةـ نـتـجـيـهـ التـحلـيلـ وـإـذـاـ اـمـتـنـعـ المـتـعـهـدـ اوـ مـنـدوـبـهـ يـثـبـتـ ذـالـكـ فـيـ مـحـضـرـ اـثـبـاتـ حـالـهـ بـعـرـوفـةـ لـجـينـةـ الـاسـتـلامـ .
- ٣- تـرـسلـ العـيـنـاتـ لـجـهـةـ التـحلـيلـ الـمـخـصـصـ وـتـعـتـيرـ النـتـيـجـهـ مـلـزـمـهـ الـمـتـعـهـدـ وـلـاـ يـلـفـتـ إـلـيـهـ شـكـوىـ تـقـدمـ مـنـ الـمـتـعـهـدـ اوـ مـنـدوـبـهـ .
- ٤- وـإـذـاـ اـنـصـصـ مـنـ هـذـاـ الـفـحـصـ اوـ التـحلـيلـ انـ الصـنـفـ غـيـرـ مـطـابـقـ لـلـشـروـطـ قـالـمـعـهـدـ مـلـزـمـ بـاسـتـرـدـادـهـ وـتـوـرـيدـ بـدـلـاـ مـنـهـ فـيـ الـحـالـ فـذـاـ اـمـتـنـعـ عنـ اـحـضـارـ الـبـلـدـ يـكـوـنـ الـمـسـتـشـفـيـاتـ فـيـاتـ الـحـقـ فـيـ شـرـاءـ ماـ يـلـزـمـهاـ دـفـعـهـ وـلـاحـدـهـ اوـ عـلـىـ عـدـةـ دـفـعـاتـ بـحـسـبـ مـاـ يـتـبـسـرـ لـهـ عـلـىـ حـسـابـ الـمـتـعـهـدـ مـعـ تـطـبـيقـ الغـرـامـهـ .



## الغرامات



**البند التاسع عشر**  
**"الغرامات"**

المتعهد هو المسئول شخصياً عن توريد وتخزين الاصناف اللازمة للمعهود في ذاته الشروط وإذا حدث من المعهود أي مخالفة من المخالفات الآتية توقع عليه الغرامات طبقاً لذاته الشخصية بها وتخصم من المبلغ المستحق له عند المستفيات مع اضجاج الأسباب في كل حالة .

الغرامة	المخالفة	م
١	إذا لم يعين المتعهد مندوباً أو عاملأ من قبله أو انقطع هذا المنصب أو العامل عن العمل أو كان غير مستوفى الشروط الصحبية المطلوبة .	خمسة جنيهات عن كل يوم
٢	إذا كان مندوب المتعهد أو عامله غير نظيف أو مخزن الأدوات الموضوعة فيه غير نظيف في أي وقت .	خمسة جنيهات عن كل يوم
٣	إذا لم يخطر المتعهد الدار المسئوليات في الأسبوع الأول للتوريدي باسماء وعناوين مصانع ومحال التوزيع والتباين والحلوه والمربي والعليل .	لها لم ينفذ المتعهد الإصلاحات اللازمة للمخزن أو لم يزوده بالحوالات اللازمة للغرين
٤	إذا لم يخزن المتعهد الاواني والاواني والادوات اللازمة لأخذ العينات .	خمسة جنيهات عن كل يوم
٥	إذا لم يخزن المتعهد الاواني والاواني والادوات اللازمة لأخذ العينات .	خمسة جنيهات عن كل يوم
٦	إذا خادر مندوب المتعهد مقر اللجان قبل التهاء العمل	عشرة جنيهات عن كل يوم
٧	إذا امتنع المتعهد بعد اخطاره عن تغيير مندوبيه لأى سبب من الاسباب .	عشرة جنيهات عن كل يوم
٨	إذا لم يقوم المتعهد باحضار المواريثين للإرمه أو لم يتم بتغييرها ففى حالة عدم صلاحيتها	إذا تأخر المتعهد في توريد أي صنف من الاصناف اليومية كله أو بعضه لأى سبب كان عن المواعيد المحددة توقيع الغرامه عن كل صنف على حده اذا كان التأخير لساعة على الاخر أما اذا زاد التأخير عن ذلك ورأت المستشفيات فى ذات الوقت يسمح بتعديل وتركيب الأغذية قفلي وتوقيع الغرامه مضاعفة (إى ١٠٪) من المصنف
٩	إذا تأخر المتعهد عن اصداف المخزنية المقرره بمقداره ١٠٪ من ثمن الصنف	إذا تأخر المتعهد عن اصداف المخزنية المقرره بمقداره ١٠٪ من ثمن الصنف
١٠	إذا ورد المتعهد الى اداة امتنع عن احضار بدل الاصناف المخزونه او المقدمه للمخزين الذى يظهر من نتيجة فحصها أنها غير مطابقه للشروط او تطرق اليها التلف او نقصت لأى سبب من الاسباب	إذا ورد المتعهد الى اصداف المخزنية المقرره بمقداره ١٠٪ من ثمن الصنف
١١	إذا ورد المتعهد ولائه غير مطابق للمواصفات الواردة بالشروط	إذا ورد المتعهد الى اصداف المخزنية المقرره لا يسبب كسر ولو اشترته المستشفىات من الخارج .
١٢	إذا لم يورد المتعهد اى صنف من الاصناف اليومية المقرره لا يسبب كسر ولو اشترته المستشفىات من الخارج .	إذا ظهر للجنة المستلزم بعد تقديم اى صنف ان فيه او قى بعده شرى خربق او تالف او انه ضار صحياً او به عيش يترتب عليه زلادة في وزنه او تغير فى نوعه او معالمه او قيمته الغالية يقصد الحاله المستشفىات بستلام الصنف المشترط توريد، توقيع الغرامه لكل صنف على حده مع اتخاذ الاجراءات التي نص عليها قانون العقوبات والتعليم .
١٣	إذا ظهر للجنة المستلزم بعد تقديم اى صنف ان فيه او قى بعده شرى خربق او تالف او معالمه او قيمته الغالية يقصد الحاله المستشفىات بستلام الصنف المشترط توريد، توقيع الغرامه لكل صنف على حده مع اتخاذ الاجراءات التي نص عليها قانون العقوبات والتعليم .	١٠٪ من ثمن الصنف

- ملاحظات :
- إذا فصر المتعهد في توريد أى صنف وتمكنت المستشفىات من شرائه يسخر اقل مبلغ سعر المتعاقدين توقيع غرامه عدم التوريد (٥٪) على المتعهد مع حساب فرق السعر المصالحة المستفيات.

٢- إذا قصر المتعهد في توريد أي صنف وتمكن المستشفى من شرائه بسعر أعلى من سعر التعاقد توقع غرامه عدم التوريد (٥٢٪) على المتعهد بالإضافة إلى خصم فروق الأسعار لصالح المستشفى .

٣- إذا لم يتمكن المستشفى من شراء أي صنف في حالة عدم تورديه أو رفضه وعدم مطابقته للمواصفات وكان الصنف متوفراً بالسوق المحلي فلها الحق في استبداله بصنف آخر حسب مقررات الفرد منه مع تحويل المورد بفرق السعر بالإضافة إلى غرامه عدم التوريد (٥٠٪) أما إذا ثبت أن الصنف المطلوب غير متوفر بالسوق فالمستشفى فيات الحق في استبداله بصنف آخر مع اعفاء المورد من الغرامه .

٤- إذا لم تتمكن المستشفى من شراء أي صنف في حالة عدم تورديه أو رفضه وعدم مطابقته للمواصفات وتعذر شراؤه في نفس اليوم فيتم استبعاده وتوقع غرامه عدم توريد قدرها (٥٠٪) على المورد .

٥- إذا وقع على المتعهد غرامات المنش بلغ عددها ثلاثة مرات على الأكثر خلال مدة تعيذه للمستشفىات الحق في الغاء تعاقده بخطاب موصى عليه بعلم الوصول وفي هذه الحاله يصبح تامينه حقاً للمستشفىات بغير حاجه إلى التخاذل إجراءات فانوبيه أخرى من الزامه بما يترتب على ذلك ولا يسمح له بالدخول في المعطاءات الجديدة وعلى المستشفىات أن تحظره بخطاب موصى عليه في كل حالة تعتبرها خطشاً .

٦- إذا كثرت مخالفات المتعهد وقياس ذلك يلوغ الغرامات في مدة التوريد الواحدة (النصف شهرية) ٥٠٪ (عشرون بالمائة) من المستحق له من الأخذيه المورده للمستشفىات فيذير المتعهد بخطاب موصى عليه بعلم الوصول بلاغه التعاقد فإذا استمر الحال على ما هو عليه مدة أخرى (نصف شهر آخر) في أي وقت كان من مدة التعاقد حق المستشفىات فيات التعاقد مع الزام المتعهد بجميع ما يترتب على ذلك الاجاءه من اضرار وتنفذ ضده الاجراءات القانونيه في هذا الشأن .

٧- لا يجوز توقيع أكثر من غرامه واحدة على الصنف الواحد في اليوم الواحد ويكتفى بتوقيع الغرامه الأكبر مع إثبات جميع الحالات .



الأحكام العامة



**البند العاشرون  
"زيادة أو نقص كميات الأغذية "**

إذا استنفذت المستفيقات عن أي صنف من الأصناف فعلى المتعهد قبول ذلك وليس له الحق في المطالبة بأى شيء ويكون التعديلات المتصوص عليها فى هذا البند فى حدود ٦٥٪ من قيمة العقد ويجرز يقرار من السلطة المختصة وبموافقة المتعهد تجاوز هذه الحدود فى حالات الضرورة الطارئه .

**البند الحادى والعشرون  
"حق الالقاء أو المدحفل"**

المستفيقات الحق فى إلغاء أو حذف أى صنف من الأصناف كله أو بعضه إذا اقتضت الضرورة ذلك دون أن يكون المتعهد شاهد حق فى الاعتراض على ذلك .

**البند الثالثى والعشرون  
"صرف مستحقات المتعهدين"**

مقررات الاغذيه اليوميه التي يوردها المتعهد فى أيامه مده ( المدة النصف شهرية ) تصرف له قيمتها حسب الكميات التي قام بتربيتها وعلى مقتضى استثمارات صرف الاغذيه اليوميه والفترير التي يقدمها المتعهد وذلك بعد خصم الغرامات والاستقطاعات وفروق الاسعار ان وجد اما الضريبة والرسوم المقرره فيكون خصمها طبقا للفوائين والقواعد المالية ومشوراتها . وعلى ان يكون صرف هذه المستحقات خلال الخمسة عشر يوما التالية لتسليم الفواتير المستفيقات .

**البند الثالث وعشرون  
"انتهاء التعاقد"**

إذا انتهت مدة التعاقد ولم تبرم المستفيقات عقدا جديدا مع المتعهد او غيره فالمتعهد ملزمه يستمر او التوريد لمده لاتجاوز ثلاثة شهور مع محاسبته على الاثمان الوارد به بعده على تبرم المستفيقات بعد الجديد .

**البند الرابع والعشرون  
"الخلاع المغزى عند التعاقد مع متعهد آخر"**

إذا انتهى اجل العقد مع المتعهد وتعده غيره بالtörير وجب على من انتهى عقده ان يتسلمه فى الحال ما يكون باقيا على ذمته فى محل التخزين او يتم اخراج هذه الاصناف بمعرفة المستفيقات مع عدم مسئوليتها عنها .

**البند الخامس والعشرون**

**"فسخ العقد للامتناع عن التوريد وعدم التخزين أو الوفاء"**

إذا تأخر المتعهد أو امتنع عن التوريد لمدة ثلاثة أيام متوليه فإنه يحق للمشتريات فسخ العقد ومحضاره التامين هذا فضلاً عن حقوقها فسوى الرجوع على المتعهد بالتعويض عما يلحقها من اضرار بسبب التأخير في التوريد وما يتطلب على هذا التأخير من التعطيل في الاجراءات ولها أن تعمل ذلك بغير حاجه الى اتخاذ اية اجراءات قانونيه وفي حالة وفاة المتعهد تكون الاداره العامه مخيره بين ان تلغى العقد او ان تقبل ان يجعل ورثة المتعهد محله .

**البند السادس والعشرون**

**"الاستثناء للرسوه والغضن والغيفه"**

لذا وقع من المتعهد أو مندوبيه امر يكون من شأنه استئلاة أحد من الموظفين أو المستخدمين لأرتکاب الرسوه أو الغش أو الخيانه سواء مباشرة أو بواسطه ، كان ذلك سبباً في ضياع جميع التامينات المنصوص عليها في هذه الشروط واضافتها لجانب الحكمه وكان لسداره العامه الحق في الغاء التعاقد من تقاء نفسها بدون اتخاذ اية اجراءات قضائيه وذلك فضلاً عن اتخاذ الطريق القانونيه لمعاقبته على ارتکاب هذه الجريمه مع تدارك الاغذيه الالزمه على حسابه بالطريقه التي تراها ومتطلبه يفرق الثمن ان وجد وذلك كله ما عدم الاخلال بحقها في اية تعييضات اخرى ان كان لها مقتضى .

**البند السابع والعشرون**

تسرى احكام اللائجه التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم ٢٠٨٤ لسنة ١٩٨٣ فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الكراسه .

